الأمم المتحدة

A/RES/66/230

Distr.: General
3 April 2012

الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون
البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (*A/66/462/Add.3*)]

٦٦/٢٣٠ - حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، وإذ تشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان[٢] وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،

وإذ تعيد تأكيد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وبالوفاء بتعهداتها بموجب مختلف الصكوك الدولية في هذا الميدان،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قراراتها السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار ٦٥/٢٤١ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وقرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القراران ١٣/٢٥ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠[٣] و ١٦/٢٤ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١[٤]،

وإذ ترحب بالبيانين اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨[٥] وببياني مجلس الأمن اللذين أدلي بهما للصحافة في ٢٢ أيار/مايو و ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩[٦]،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/65/53)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٤) المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) S/PRST/2007/37 و S/PRST/2008/13؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٦) SC/9662 و SC/9731.

وإذ ترحب أيضا بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار[٧] وبما ورد فيه من ملاحظات، وإذ تشير إلى زيارته إلى البلد في ٣ و ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والزيارات التي قام بها مستشاره الخاص المعني بميانمار في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير وفي ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وفي ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وفي الفترة من ١١ إلى ١٣ أيار/مايو والفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وإذ تحث في الوقت نفسه حكومة ميانمار على مواصلة إحراز تقدم في تعاونها مع بعثة المساعي الحميدة، بطرق منها تيسير إجراء زيارات أخرى،

وإذ ترحب كذلك بزيارة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار إلى ميانمار في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ وإتاحة إمكانية وصول الجهات الفاعلة السياسية وغيرها من الجهات الفاعلة إلى مقاصدها، بما في ذلك الوصول إلى السجناء، وإذ ترحب بتقريري المقرر الخاص[٨]، وإذ تحث على تنفيذ التوصيات الواردة فيهما وفي التقارير السابقة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء عدم تلبية العديد من النداءات العاجلة التي تضمنتها القرارات المذكورة أعلاه والبيانات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة الأخرى بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار حتى الآن،

وإذ تعيد تأكيد ما يتسم به الاضطلاع بعملية حوار ومصالحة وطنية حقيقية من أهمية أساسية للانتقال إلى الديمقراطية،

وإذ تنوه بالالتزام الذي تعهد به رئيس ميانمار علنا بتنفيذ الإصلاح وتحقيق المصالحة الوطنية وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز الحكم الرشيد والديمقراطية وسيادة القانون، وإذ تنوه أيضا بالالتزام الذي تعهد به الرئيس بمعالجة المسائل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية،

وإذ ترحب بالمحادثات التي جرت مؤخرا بين حكومة ميانمار وداو أونغ سان سو كي، في الوقت الذي تحث فيه الحكومة على اتخاذ خطوات إضافية للنهوض بحوار فعال وحقيقي مع طائفة واسعة من الأحزاب السياسية، بما في ذلك الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والجهات الفاعلة في الدعوة إلى الديمقراطية والأقليات العرقية والجهات المعنية الأخرى في عملية حوار حقيقي ومصالحة وطنية وانتقال إلى الديمقراطية،

---

(٧) A/66/267.

(٨) انظر A/66/365 و A/HRC/16/59.

وإذ ترى أن إجراء انتخابات يشارك فيها الجميع تتسم بالديمقراطية والشفافية يجب أن يكون حجر الزاوية في أي عملية إصلاح ديمقراطي، وإذ تعرب عن أسفها العميق لأن الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠ مثلت فرصة ضائعة في ذلك الصدد، وإذ تلاحظ على وجه الخصوص القيود التي تفرضها القوانين الانتخابية والحد من إمكانية الوصول إلى وسائط الإعلام وحوادث التخويف المبلغ عن وقوعها التي تقوم بها جهات رسمية وإلغاء الانتخابات في مناطق عرقية معينة وعدم استقلال اللجنة الانتخابية، وإذ تعرب عن القلق إزاء عدم قيام اللجنة الانتخابية بمتابعة الشكاوى الواردة بشأن العملية الانتخابية، بما فيها إجراءات التصويت؛

وإذ تشجع حكومة ميانمار على مواصلة التعاون مع المجتمع الدولي من أجل إحراز تقدم ملموس في مجالات حقوق الإنسان والحريات الأساسية والعمليات السياسية، وإذ تلاحظ أن الحكومة أعلنت اعتزامها القيام بذلك،

١ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار بشكل منتظم، في الوقت الذي تسلم فيه بالالتزام الذي قطعته حكومة ميانمار بتنفيذ إصلاحات للتصدي لتلك الانتهاكات؛

٢ - **ترحب** بالمحادثات التي جرت مؤخرا بين حكومة ميانمار وداو أونغ سان سو كي وأحزاب المعارضة، وتشجع الحكومة على تطوير المحادثات الجارية حاليا إلى حوار موضوعي منتظم والقيام في الوقت نفسه بإشراك المعارضة الديمقراطية على نحو شامل في الحوار، بما فيها الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والجماعات والجهات الفاعلة السياسية والعرقية وجماعات المجتمع المدني والجهات الفاعلة فيه من أجل البدء بعملية إصلاح شاملة وديمقراطية تفضي إلى تحقيق المصالحة الوطنية وإحلال سلام دائم في ميانمار؛

٣ - **تهيب** بحكومة ميانمار الاستمرار في كفالة عدم تقييد ممارسة داو أونغ سان سو كي لجميع ما لها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبخاصة فيما يتعلق بحرية التنقل والحق في المشاركة الكاملة في العملية السياسية، بطرق منها المشاركة مع الجهات المعنية، واتخاذ التدابير المناسبة لحماية سلامتها البدنية؛

٤ - **ترحب** بالإفراج في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ عن أكثر من ٢٠٠ من سجناء الضمير، وتحث بشدة حكومة ميانمار على الإفراج دون مزيد من التأخير ودون شروط عن جميع سجناء الضمير، بمن فيهم رئيس رابطة قوميات شان من أجل الديمقراطية، يو هكون هتون وو، وقائد مجموعة طلبة جيل ٨٨، يو مين كو ناينغ، وأحد مؤسسي مجموعة طلبة جيل ٨٨، كو كو غي، والمدافع عن حقوق الإنسان، يو ميينت أيي، وقائد

تحالف جميع رهبان بورما، يو غامبيرا، والسماح لهم بالمشاركة الكاملة في العملية السياسية، مع التشديد على أن إطلاق سراحهم دون قيود أساسي للمصالحة الوطنية، وتهيب بقوة بالحكومة الكشف عن مكان الأشخاص المحتجزين أو الذين تعرضوا للاختفاء القسري والكف عن القيام بمزيد من الاعتقالات بدوافع سياسية؛

٥ - **تلاحظ** إنشاء مجالس تشريعية جديدة على الصعيدين الوطني والإقليمي وعلى صعيد الولايات في ميانمار واتخاذ بعض الخطوات لإشراك المجالس التشريعية في المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتشجع على بذل مزيد من الجهود في ذلك الصدد؛

٦ - **تهيب** بحكومة ميانمار رفع جميع القيود المفروضة على ممثلي الأحزاب السياسية وعلى الجهات الفاعلة الأخرى على الصعيد السياسي وصعيد المجتمع المدني في البلد، بوسائل منها تعديل القوانين ذات الصلة بالموضوع، وكفالة إجراء الانتخابات الفرعية المقبلة على نحو يتسم بالشفافية ويضمن مشاركة الجميع، وتنوه في الوقت نفسه بالإعلان عن تغييرات في القانون الانتخابي من شأنها أن تسمح بتوسيع نطاق المشاركة وتحث على وضعها موضع التنفيذ؛

٧ - **تلاحظ** إعلان حكومة ميانمار اعتزامها إصلاح وسائط الإعلام وإفساح المجال للصحافة ومبادراتها الأولى المتخذة في هذا الصدد، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار رفع القيود المفروضة على حرية التجمع وتكوين الجمعيات وحرية التنقل وحرية التعبير، تحقيقا لأغراض منها حرية وسائط الإعلام واستقلالها وتحسين إتاحة خدمات شبكة الإنترنت والهواتف المحمولة وتيسير استخدامها ووقف استخدام الرقابة عليها، بما في ذلك وقف استخدام قانون المعاملات الإلكترونية لمنع نشر الآراء التي تنتقد الحكومة؛

٨ - **تنوه مع التقدير** بتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ميانمار، وتشجع حكومة ميانمار على كفالة أن يتم تأسيسها وتحديد ولايتها بحيث تكون مؤسسة مستقلة فعالة ذات مصداقية وفقا للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (''مبادئ باريس'')[٩]، وتشجع اللجنة كذلك على تلقي الشكاوى والتحقيق في الانتهاكات، وتوصي بأن تلتمس الحكومة المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتطوير تلك المؤسسة الجديدة، مع ملاحظة بعض الاتصالات الأولية في هذا المجال؛

٩ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار حالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية

---

(٩) القرار ١٣٤/٤٨، المرفق.

أو اللاإنسانية أو المهينة، وتحث حكومة ميانمار على القيام دون مزيد من التأخير بإجراء تحقيق كامل شفاف فعال محايد مستقل في جميع البلاغات عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب، وإذ تأسف لعدم الاستجابة للنداءات السابقة في ذلك الشأن، تهيب بالحكومة أن تقوم بذلك على سبيل الأولوية وأن تستعين بالأمم المتحدة عند الاقتضاء؛

١٠ - **تحيط علما** بالخطوات التي اتخذتها حكومة ميانمار مؤخرا لاستعراض بعض التشريعات الوطنية، وتهيب بالحكومة الاضطلاع باستعراض شفاف عام يشمل الجميع لمدى تقيد الدستور وجميع التشريعات الوطنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، تشارك فيه على نحو تام المعارضة الديمقراطية وجماعات المجتمع المدني والجماعات العرقية والجهات المعنية الأخرى، في الوقت الذي تشير فيه مرة أخرى إلى أن الإجراءات التي وضعت لصياغة الدستور أدت فعليا إلى استبعاد الجماعات المعارضة من العملية؛

١١ - **تحث** حكومة ميانمار على كفالة استقلال الجهاز القضائي وحياده واستقلال المحامين وضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة وتنفيذ ما أكدته في وقت سابق للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار فيما يتعلق ببدء حوار بشأن الإصلاح القضائي؛

١٢ - **تعرب عن قلقها** إزاء الظروف السائدة في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى والبلاغات التي لا تزال تقدم بشأن سوء معاملة سجناء الضمير، بما في ذلك خضوعهم للتعذيب، وإزاء نقل سجناء الضمير إلى سجون معزولة بعيدة عن أسرهم يتعذر فيها تلقي زيارات منتظمة أو الحصول على الغذاء والدواء، وتهيب بحكومة ميانمار أن تكفل إجراء التحقيقات المناسبة في جميع حالات الوفاة التي تحدث في السجون؛

١٣ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استئناف النزاع المسلح وانهيار اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة منذ فترة طويلة في مناطق منها ولايتي كاشين وشان نتيجة للضغوط التي تواصل السلطات الوطنية ممارستها على جماعات عرقية معينة واستبعاد بعض الأحزاب العرقية السياسية الرئيسية من العملية السياسية ومن القرارات التي تمس حياة أفرادها، في الوقت الذي تلاحظ فيه اتخاذ بعض الخطوات للتوصل إلى اتفاقات لوقف إطلاق النار في مناطق أخرى، وتهيب بحكومة ميانمار حماية السكان المدنيين في جميع أنحاء البلد، وتدعو جميع المعنيين إلى استخدام السبل السياسية للتوصل من جديد إلى اتفاقات لوقف إطلاق النار، وتهيب أيضا

بالحكومة توسيع نطاق عرضها بإجراء محادثات سلام مع الجماعات المسلحة بحيث تشمل البلد بأسره؛

١٤ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن تتخذ تدابير عاجلة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك استهداف أشخاص بسبب انتمائهم إلى جماعات عرقية معينة واستهداف المدنيين تحديدا في العمليات العسكرية والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وأن تضع حدا للإفلات من العقاب على تلك الأفعال؛

١٥ - **تهيب أيضا بقوة** بحكومة ميانمار أن تضع حدا لممارسة التشريد القسري المنتظم لأعداد كبيرة من الأشخاص داخل بلدهم وغيرها من الممارسات التي تؤدي إلى تدفق اللاجئين إلى البلدان المجاورة؛

١٦ - **تعرب عن قلقها** إزاء التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف والتشريد والحرمان الاقتصادي التي لا يزال يعاني منها العديد من الأقليات العرقية، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، أقلية روهينغيا العرقية في ولاية راخين الشمالية، وتهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ على الفور الإجراءات الكفيلة بتحسين أحوال كل من هذه الأقليات وأن تمنح الجنسية لأفراد أقلية روهينغيا العرقية؛

١٧ - **تحث** حكومة ميانمار على تكثيف تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيرها من الشركاء لإجراء تدريب مناسب لأفراد القوات المسلحة وأفراد الشرطة وموظفي السجون التابعين لها في مجالي حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أجل كفالة تقيدهم الصارم بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومحاسبتهم على أي انتهاكات لتلك الأحكام؛

١٨ - **تهيب** بحكومة ميانمار النظر في التصديق على بقية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والانضمام إليها بما يتيح إمكانية إجراء حوار مع الهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وتلاحظ في الوقت نفسه اتخاذ الحكومة بعض الخطوات الأولية في هذا الصدد؛

١٩ - **تهيب أيضا** بحكومة ميانمار السماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بمزاولة أنشطتهم دون عائق وضمان سلامتهم وأمنهم وحرية تنقلهم تحقيقا لذلك الغرض؛

٢٠ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن تضع حدا على الفور لتجنيد القوات المسلحة وغيرها من الجماعات المسلحة المستمر للأطفال واستخدامهم كجنود في انتهاك للقانون

الدولي ترتكبه جميع الأطراف، وأن تكثف التدابير الكفيلة بحماية الأطفال من التزاع المسلح، وأن تواصل تعاونها مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، وأن تستكمل خطة عمل مشتركة فعالة للقوات المسلحة الوطنية وأن تنفذها على وجه السرعة، وأن تيسر إجراء حوار بشأن خطط العمل مع الأطراف الأخرى المذكورة في التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح، وأن تتيح الوصول دون قيود إلى جميع المناطق التي يجند فيها الأطفال لتلك الأغراض؛

٢١ - **تلاحظ مع التقدير** تمديد أجل التفاهم التكميلي بين منظمة العمل الدولية وحكومة ميانمار بشأن السخرة، والتقدم المبلغ عن إحرازه في إحداث التغييرات في القانون والممارسات بغرض القضاء على استخدام السخرة، وبخاصة فيما يتعلق بالتوعية، غير أنها تعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار ممارسة السخرة، بما في ذلك ما أبلغ عنه من استخدام الحمالين المدنيين، بمن فيهم المحكوم عليهم بالسجن، وتهيب بالحكومة تكثيف تعاونها مع منظمة العمل الدولية على أساس التفاهم بهدف توسيع نطاق العمل المضطلع به لمكافحة السخرة إلى أقصى حد ممكن في جميع أنحاء البلد وتنفيذ توصيات لجنة التحقيق التابعة لمنظمة العمل الدولية على نحو عاجل وتام؛

٢٢ - **ترحب** بالموافقة على مشروع قانون منظمات العمل والتشاور البناء المسبق الذي جرى بشأنه مع منظمة العمل الدولية، وتشجع على تنفيذه على نحو تام؛

٢٣ - **ترحب أيضا** بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها حكومة ميانمار من أجل تيسير الاستجابة للحالات الإنسانية وتحسينها، وتهيب بالحكومة أن تتخذ مزيدا من التدابير لإتاحة إيصال المساعدة الإنسانية إلى جميع الأشخاص المحتاجين في جميع أنحاء البلد عن طريق كفالة وصول الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية وشركائها بأمان بشكل كامل ودون عوائق وفي الوقت المناسب إلى جميع أنحاء ميانمار، بما فيها مناطق النزاع والحدود، آخذة في الاعتبار ضرورة الإسراع في تجهيز طلبات الحصول على تأشيرات وتصاريح سفر داخل البلد؛

٢٤ - **ترحب كذلك** بالدعوة الموجهة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية لتقديم بعض المساعدة الفنية في السجون، وتشجع حكومة ميانمار على السماح لها بالاضطلاع بأنشطتها الأخرى وفقا لولايتها، بوسائل منها على وجه الخصوص إتاحة إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتجزين وإلى مناطق التزاع المسلح في الداخل؛

٢٥ - **تشجع** حكومة ميانمار على مواصلة التعاون مع الهيئات الصحية الدولية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل؛

٢٦ - **تعيد تأكيد تأييدها الكامل** للمساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام عن طريق مستشاره الخاص المعني بميانمار، تماشيا مع تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار[٧]، وتحث حكومة ميانمار على أن تتعاون على نحو تام مع بعثة المساعي الحميدة، بوسائل منها تيسير زيارات المستشار الخاص إلى البلد وضمان وصوله دون قيود إلى جميع الجهات المعنية، بما في ذلك أعلى مستويات القيادة والأحزاب السياسية والمدافعون عن حقوق الإنسان وممثلو الجماعات العرقية وقادة الطلبة وجماعات المعارضة الأخرى، وأن تستجيب بشكل موضوعي ودون تأخير لمقترحات الأمين العام، بما فيها إنشاء مكتب للأمم المتحدة لدعم ولاية المساعي الحميدة؛

٢٧ - **ترحب** بالدور الذي تؤديه البلدان المجاورة لميانمار وأعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا في دعم بعثة المساعي الحميدة للأمين العام؛

٢٨ - **ترحب أيضا** باستمرار مساهمة مجموعة أصدقاء الأمين العام المعنية بميانمار لدعم عمل بعثة المساعي الحميدة؛

٢٩ - **ترحب كذلك** بزيارة المقرر الخاص إلى ميانمار في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ وبإتاحة فرص الوصول له، وتحث حكومة ميانمار على تنفيذ التوصيات الموجهة إلى الحكومة في تقريره[١٠] والتعاون على نحو تام مع المقرر الخاص في ممارسة ولايته، بطرق منها تيسير إجراء زيارات أخرى؛

٣٠ - **تهيب** بحكومة ميانمار إجراء حوار مع المفوضية بهدف كفالة الاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٣١ - **تنوه** بمشاركة حكومة ميانمار في الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ باعتبارها الدولة قيد الاستعراض، وتشجع الحكومة بشدة على تنفيذ التوصيات التي تم قبولها، بما في ذلك التوصيات بالنظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٢] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٢] وغيرهما من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، في الوقت الذي تحث فيه أيضا الحكومة على إعادة النظر في العديد من التوصيات الهامة التي رفضت والتماس التعاون التقني من المفوضية في هذا الصدد؛

٣٢ - **تطلب** إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته مع حكومة وشعب ميانمار بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية، بمشاركة جميع

---

(١٠) انظر A/66/365.

الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتيهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛

(ج) أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٣٣ - **تقرر** مواصلة النظر في المسألة في دورتها السابعة والستين في ضوء تقارير الأمين العام والمقرر الخاص.

الجلسة العامة ٩٣
٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١